

قرر :

مادة ١ - يضم وزير الشئون الاجتماعية والعمل في الإقليم السوري إلى عضوية المجلس الاقتصادي الدائم المتصوص عليه في المادة ٢ من القانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٥٥ المشار إليه وإلى عضويةلجنة المشكلة طبقاً للمادة ١٢ من القانون المذكور، ويكون له حق التصويت.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به في الإقليم السوري من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفرة ١٣٧٨ (٢٠ أغسطس سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٩٣ لسنة ١٩٥٨

بنج ساقة إلى وزارة الأشغال العامة في الإقليم السوري
لدراسة مشروع السن

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت،

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات في التشريعات
القائمة في إقليمي مصر وسوريا،

قرر :

مادة ١ - يسمح لوزارة الخزانة في الإقليم السوري بنج وزارة
الأشغال العامة في هذا الإقليم ساقة قدرها ثلاثة ألف ليرة سورية
للقيام بالدراسات التمهيدية لمشروع السن بما في ذلك تنظيم خرائط
طو بوعرافية بالتصوير الجوى، وتسد هذه السلفة من الاعتمادات التي
تنخصص لهذا المشروع في موازنة الإنماء لعام ١٩٥٨ - ١٩٥٩

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به في الإقليم
السوري ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفرة ١٣٧٨ (٢٠ أغسطس سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٩٠ لسنة ١٩٥٨

بشأن تسرع موظف

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت،

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات على التشريعات
القائمة في إقليمي مصر وسوريا،

وعلى قانون الموظفين الأساسي رقم ١٣٥ وتعديلاته وخاصة
المادة ٨٥ منه،

قرر :

مادة ١ - يصرف من الخدمة السيد/ محمد أحمد برازى الخفيف الحراجى
الأول في عائلة حادة (مصياف).

مادة ٢ - تصنفى حقوق الموما إليه وفقاً للقوانين المرعية الإجراء.

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويكلف وزير الزراعة
بإقليمي سوريا بتنفيذها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٥ صفرة ١٣٧٨ (٢٠ أغسطس سنة ١٩٥٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٩٢ لسنة ١٩٥٨

بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٥٥ في شأن
المجلس الاقتصادي الدائم ومؤسسة الإنماء الاقتصادي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١ لسنة ١٩٥٨ بإدخال بعض التعديلات
على التشريعات القائمة في إقليمي مصر وسوريا،

وعلى القانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٥٥ المعدل بالقانون رقم ٤٤٠
لسنة ١٩٥٧ في شأن المجلس الاقتصادي ومؤسسة الإنماء الاقتصادي،
وقرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٥ لسنة ١٩٥٨